

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٥١ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتقويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الأحد عشر شخصًا المدرجة

أسمائهم بالبيان المرفق (أولهم السيد/ عبده إبراهيم محمد - وآخرهم السيد/ مصطفى

أحمد على) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٨/١٢/٢٠٢٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (**إمضاء**)

بسمان بأسماء طالبى رد الجنسية المصرية

الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	تسلسل
السيد/ عبده إبراهيم محمد	القاهرة ١٩٤٠/٣/٣١	١
السيد/ عبد العال سيد محمد	القاهرة ١٩٥٠/٥/٣١	٢
السيد/ ملاك أخنوخ بنىامين	القاهرة ١٩٧٣/١/٧	٣
السيد/ طارق أحمد عبد العزيز	المنوفية ١٩٦٤/٣/٢٥	٤
السيد/ السيد عبد الرحمن السيد	المنوفية ١٩٦٩/٤/٢	٥
السيد/ هشام أحمد ثابت	الشرقية ١٩٥٩/٥/٢	٦
السيد/ محمود السيد محمود	الشرقية ١٩٦٨/١/١٢	٧
السيد/ جلال عبد الحميد عبد اللاه	سوهاج ١٩٤٢/٥/١٩	٨
السيد/ هانى على عبد الكريم	الغربية ١٩٨٢/٢/١٦	٩
السيد/ نجوينى رياض غبريال	البحيرة ١٩٥٠/٩/٢٦	١٠
السيد/ مصطفى أحمد على	الإسكندرية ١٩٨٠/٣/٢٠	١١